

شرح زاد المستقنع الدرس (43) للشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين.
اما بعد وكنا قد وقفنا عند باب المواقيت قال المصنف رحمه الله - [00:00:00](#)
اقرأ وميقات اهل المدينة ذو الحليفة وهذا هو الميقات الاول ضعه عنده رقم واحد ذو الحليفة وذو الحليفة هي ابيار علي اليوم وهي اليوم متصلة بالمدينة نعم واهل الشام ومصر والمغرب الجحفة - [00:00:19](#)
وهذا الميقات الثاني ميقات الجحفة والجحفة هي قبل رايغ باتجاه مكة قبر رايغ تقريبا بكيلو واحد وهي اليوم ميقات فيها مسجد يحرم الناس منه نعم واهل اليمن يللم. وهذا الميقات الثالث - [00:00:38](#)
يللم وتسمى اليوم السعدية. وهي في طريق آآ الجنوب جنوب مكة على طريق الساحل فيها اليوم ميقات ايضا ومسجد يصلي الناس فيه ويحرمون نعم واهل نجد القرن واهل نجد قرن قرن المنازل - [00:00:59](#)
والمعروف اليوم بالسيل الكبير السيل الكبير ووادي محرم هو امتداد له محاذاة للسيل الكبير نعم واهل المشرق ذات عرق ذات عرق المنطقة اليوم يقال لها الظريبة وهي ليست طريق اليوم - [00:01:23](#)
قال اكمل وهي لاهلها ولمن مر عليها من غيرهم نعم اذا هذه المواقيت ذو الحليفة وهذا الميقات الاول وهو ابعدا وبيتعد يعني بيتعد عن مكة قرابة اربع مئة كيلو هو ابعدا - [00:01:43](#)
وذات عرق حوالي مئة كيلو يللم تقريبا مئة وعشرين كيلو جنوب مكة والجحفة اللي هي جهة رايغ قرابة مئة وسبعين كيلو او نحوه والسير الكبير اللي هو قرن المنازل قرابة خمسة وسبعين كيلو وهو اقرب هذه المواقيت - [00:02:05](#)
جمعت في قوله عرق العراق يللم اليمن وبذي الحليفة يحرم المدني والشام جحفة ان مررت بها او للشام جحفة ان مررت بها ولاهل نجد قرن فاستبني حكم هذه المواقيت ما حكمها؟ طيب هذه المواقيت التي ذكرها المصنف الخمسة - [00:02:25](#)
هذه من جاء من خارجها قاصدا مكة لحج او عمرة فيلزمه وجوبا ان يحرم منها او قبلها الافضل منها ويجوز قبلها لكن لا يجوز ان يحرم دونها داخلها يعني بين المواقيت وبين مكة لا يتجاوز هذه المواقيت فيحرم بداخل هذه المواقيت باتجاه الحرم - [00:02:47](#)
اذا من مر بهذه المواقيت وهو يقصد الحج او العمرة فانه يجب عليه وجوب اصبح واجب من واجبات الحج او واجب من واجبات العمرة الاحرام من الميقات يعني الاحرام من هذا المكان - [00:03:10](#)
فلا يتجاوز هذا المكان من غير احرام فلو تجاوزه تجاوز الميقات ولم يحرم نلزمه قبل ان يحرم نلزمه قبل ان يرجع الى الميقات فيحرم من الميقات يعني يوقع الاحرام في الميقات - [00:03:23](#)
فان تجاوز ولم يرجع واحرم من داخل هذه المواقيت يكون قد ترك واجبا من واجبات الحج او واجبا من واجبات العمرة اذا كان هو معتمر فيلزمه الدم لتترك الواجب هذه الاحكام. اذا الاحرام من الميقات - [00:03:40](#)
او قبل الميقات في في بلده ويصح اذا هذي احكام المواقيت ويعني فاتنا ان نقول انه المواقيت المصنف لما ذكر باب المواقيت يريد بذلك المواقيت المكانية والزمانية والميقات ممن يكون زماني او يكون مكاني - [00:03:58](#)
مكان الاحرام يعني او زمن الاحرام. بدأ بالمواقيت المكانية وهي هذه الخمسة بقي ميقات مكان واحد وهو ميقات اهل مكة او من هم بداخل المواقيت قال بعد ذلك وهي لاهلها ولمن مر عليها من غيرهم من غير اهلها - [00:04:23](#)
يعني لو ان رجلا من اهل مصر كان في المدينة فاراد ان يحج او يعتمر يلزمه ميقات اهل المدينة او كان رجل من اهل مصر في اليمن

مثلا فاراد ان يحج في سر ميقاته ميقات اهل اليمن يعني الميقات الذي يمر عليه - [00:04:44](#)
هذا معناه طيب قال ومن حج من اهل مكة فمناها يعني ميقاته من مكة وعمرته من الحل. اذا اهل مكة ميقاتهم يختلف. ميقاتهم للعمرة من الحل يعني يخرج خارج نقول خارج مكة ولا خارج الحرم - [00:05:00](#)

خارج الحرم يعني الاميال. الحرم ليس المسجد وانما المقصود به حدود الحرم حدود المنطقة المحرمة المنطقة منطقة الحرم اللي اه في لها احكام او ترتبط بها احكام الحرم اذا الاميال الحرم بمعنى الاميال وليس بمعنى المسجد. يخرج خارج الحرم الى الحرم اي حل اقرب حل يذهب اليه - [00:05:23](#)

ويحرم منه. واذا كان احرام المكي للحج فاحرامه يكون من مكانه. ولهذا يقولون حكمة لطيفة لان المحرم بالعمرة اعمال العمرة كلها تكون داخل الحرم فلذلك يحرم من خارج الحرم طبعاً وهذا هو العلة التي من اجلها جاء الحكم لكن هذه يعني لطيفة او حكمة - [00:05:46](#)

قد يكون الحكم مرتبط بها او من فوائدها فقط فالمحرم للعمرة اعمال العمرة داخل الحرم فيكون المكي اتي فقط يعني اعماله كلها داخل الحرم ما عدا ايش ما عدا الاحرام من الحل فيكون جمع بين الحل والحرام. طيب ولو كان المكي سيحرم للحج. اعمال الحج فين - [00:06:08](#)

في جزء منها خارج الحرم ما هو الجزء اللي خارج الحرم عرفة عرفة ليست من الحرم مزدلفة ومنى من الحرم. اما عرفة ليست من الحرم. هي حل لكنها مشعر ولهذا المشاعر بعضها حرم ومشعر وبعضها حل ومشعر - [00:06:32](#)
فلذلك المحرم بالحج اذا كان مكيا فانه بطبيعة الحال سيجمع بين الحل والحرم طيب بقي فئة واحدة من الناس وهم الذين داخل المواقيت وليسوا في الحرم ليسوا من مكة. فهؤلاء ميقاتهم - [00:06:50](#)

هو مكانهم مثل اهل جدة ميقاتهم مكانهم جدة يحرم من جده معناه لا يحرم من مكة ولا يحرم من مكان اقرب الى مكة طيب اذا فهمنا بها من هذا خلاصة هذا الكلام اصبح ايش؟ من كان خارج المواقيت - [00:07:06](#)
هذه فئة من كان خارج المواقيت هذه فئة فان تحرم من اين تحرم وجوبا يصير من الميقات لا يجوز له ان يتجاوز الميقات بغير احرام وهو يريد حج او عمرة - [00:07:23](#)

طيب من كان الفئة الثانية الان من كان داخل المواقيت وخارج الحرم هؤلاء من مكانهم الفئة الثالثة من كان داخل الحرم المكيين كالمكيين يعني من فين يحرمون نقول من مكة ولا من الحي - [00:07:37](#)

يختلف للعمرة من الحل وللحج من مكة من مكانها طيب انتقل المصنف بعد ذلك الى المواقيت الزمنية الميقات يعني وقت الاحرام او زمان الاحرام المواقيت المكانية هي مكان الاحرام والمواقيت الزمنية هي زمن الاحرام - [00:07:58](#)
ماذا قال في مواقيت الزمان واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة طيب وعشر من ذي الحجة شهر شوال كامل وشهر ذو القعدة والعشر الاولى من ذي الحجة يعني من واحد الى عشرة بما فيها يوم النحر - [00:08:21](#)

يدخل في العشر من ذي الحجة لكن يوم النحر صحيح هو من عشر ذي الحجة لكنه لا يصح فيه الاحرام بالحج يعني انه لا يمكن ان يدرك الحج في هذه السنة - [00:08:41](#)

من لم يحرم بالحج حتى جاء عشر ذي الحجة يوم العاشر هل يستطيع ان يحج من عامه؟ ما يستطيع ما يستطيع لماذا يعني لانه ايش؟ لانه فاته وقت فاته عرفة - [00:08:55](#)

فلا يستطيع يستطيع ان يحرم للسنة القادمة ممكن اما لهذه السنة طيب فقال اذا اشهر الحج هذه اشهر الحج الثلاثة يعني شهران وعشرة ايام ما هو الحكم المترتب على اشهر الحج - [00:09:07](#)

الحكم المترتب على اشهر الحج انه ان يوقع احرامه هذا هذه السنة يعني ان يوقع احرامه بالحج فيها طيب لو احرم بالحج قبل اشهره ينعقد ولا ما ينعقد الحج ينعقد لكن مع الكراهة - [00:09:29](#)

اذا يكره الاحرام بالحج قبل اشهره وينعقد. يعني احرم بالحج في رمضان اصبح محرم الان لكن يكره له ذلك السنة ان يوقع الاحرام

في اشهر الحج طيب عندنا حكم ثاني يرتبط بمواقيت الزمانية ما هو - [00:09:49](#)

عمرة المتمتع المتمتع الان كيف يحصل هذا المتمتع؟ احنا ما تكلمنا عن المتمتع حتى الان لكن المتمتع من هو هو الذي يأتي بعمرة

منفصلة ثم بحج منفصل عمرة مستقلة وحج مستقل ما يدخلها في بعض لكن اذا ادخلها في بعض تصير ايش - [00:10:11](#)

يصير قراءة فعمرة المتمتع من اراد ان يتمتع نقول يلزمه ان يأتي بعمرة منفصلة مستقلة ثم بحج مستقل الحج المستقل في ايام

الحج ما يحتاج كلام لكن المستقلة هذي فين يأتي بها - [00:10:30](#)

في اشهر الحج طيب لو اتى بهذه العمرة قبل اشهر الحج؟ هل يقال هذا متمتع؟ لا ليس بمتمتع. اذا له له فائدة يعني اذا المواقيت

الزمان هذه ينبني عليها حكم المتمتع - [00:10:44](#)

لن يصح تمتع ما لم يوقع العمرة في اشهر الحج. فهنا المسألة هذه ولذلك لو ان رجل اعتمر في رمضان ثم في نفس السنة حج في

نفس العام حج في اشهر الحج في ايام الحج - [00:11:00](#)

قال هذا متمتع لا لماذا لانه القصور اللي حصل عنده ما هو؟ انه لم يأتي بعمرة في اشهر الحج ولو اتى بها في شوال او في ذي القعدة

او في الايام الاولى العشر الاولى من ذي الحجة - [00:11:17](#)

ثم حج من عامه طبعاً مع توفر الشروط الاخرى في شروط ثمانية كمان نطلبها اه وحج من عامه قلنا هذا متمتع ونعطيه حكم المتمتع اذا

اعطيناه حكم المتمتع معناه فيلزمه هدي المتمتع ويكون له فضل المتمتع واجر المتمتع الى غير ذلك. فهنا الان المترتب على - [00:11:33](#)

احكام المواقيت الزمانية والمكانية. اكمل يا شيخ قال رحمه الله تعالى باب الاحرام نية النسك نعم. الاحرام هو نية النسك. ما المقصود

بالاحرام اذا قالوا الاحرام يريدون النية نية الدخول - [00:11:54](#)

نية الدخول في النسك هذا هو الاحرام ليس الاحرام قوى الملابس لا وليس الاحرام هو مجرد التلبية. لبيك اللهم لبيك لا شريك

لك لبيك. اذا ما نوى الدخول في النسك ما نفع هذا - [00:12:13](#)

اذا نية الدخول في النسك. طيب ما هو النسك يعني النسك لا يخرج عن ايش عن ثلاثة اشياء اما حج او عمرة او حج وعمرة نية الحج

او نية العمرة او نية الحج والعمرة - [00:12:27](#)

طيب لو نوى الحج فقط هذا ايش نسيمه مفرد ولو نوى العمرة فقط هذا ايش هذا معتمر وقد يكون اذا كان في حج بعد ذلك سيكون

متمتع بالحج الذي يليه - [00:12:45](#)

واذا نوى حجا وعمرة مع بعض كانا قارنا اكمل يا شيخ قلنا لمريده غسل او تيمم لعدم. طيب رقموا هذه المستحبات يقول سنة يسن

لمريدي الاحرام يعني سواء بحاجة او بعمرة - [00:13:00](#)

او بحج وعمرة غسل ان يغتسل او يتيمم لعدم الغسل يعني اللي يتعذر الغسل اما بسبب عدم الماء او بسبب المرض او غير ذلك اذا

سنة له غسل او تيمم هذا الاول - [00:13:19](#)

طيب الثاني تنظف والثاني وتنظف. يسن له ان يتنظف بان يأخذ الشعر والظفر وتطيب وهذا الثالث ان يتطيب والمقصود ان يتطيب

في بدنه وليس في ثوبه لكن لو طيب ثوبه - [00:13:37](#)

ثم احرم له ان يستديم لبس الثوب لكن ان خلع الثوب الاحرام ملابس الاحرام لا يلبسها مرة ثانية يعني ماتطيبا من ملابس احرامه لو

انه لبس ملابس الاحرام ثم نوى - [00:13:56](#)

لبس ملابس الاحرام وطيبها ثم نوى يبقى يستديم هذه الملابس لكن اذا خلعه لا يلبسها مرة ثانية لانه سيكون يعني متطيب وهو

منهي من الطيب الرابع وتجرد من مخيط في ازار ورداء ابيضين. التجرد من المخيط - [00:14:09](#)

هذا المستحب الرابع ان يترك المخيط. ما هو المخيط؟ يعني المقصود به يقولون ان المخيط وبعضهم يعبر بالمخيط يعني الملابس

المعتادة اللبس المعتاد ما قد ما يعني آآ فصل على قدر الجسد - [00:14:30](#)

كالثوب والغترة والطاقة والبنطلون والقميص وهذه الاشياء الملابس المعتادة قال في ازار ورداء ابيضين يلبس ازار الازار هو القماش

الذي يغطي اسفل الجسد والرداء القماش الذي يغطي اعلاه كونهما ابيضين - [00:14:48](#)

واحرام عقب ركعتين وهذا مستحب السادس ان يوقع الاحرام يعني ايش الاحرام؟ يعني النية ان يوقع هذه النية عقب ركعتين عقب ركعتين طيب وليش ركعتين؟ لو اوقعها عقب صلاة فريضة - [00:15:09](#)

هذا اكمل وهذا افضل وهذا اقرب للسنة. فان النبي صلى الله عليه وسلم اوقع الاحرام عقب صلاة الظهر وعقب الفريضة لكن لو ما كانت في فريضة يمكن ان يصلي نافلة - [00:15:28](#)

ثم بعد ذلك يحرم بعدها وهاتان الركعتان ليست ركعتا احرام لكن السنة ان يجعل الاحرام عقب صلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل احرامه عقب صلاة ثم بعد ذلك - [00:15:40](#)

قال المصنف ونيته شرط. نية ماذا نية الاحرام لابد من النية والنية شرط حكم النية ما هي؟ احنا قلنا ان النية المصنف ذكر هذا قالوا النية شرط لطهارة الاحداث كلها وهي شرط ايضا لصحة العبادات كلها - [00:15:54](#)

ما في عبادة عندنا تصح الابنية فالنية شرط للعبادات اذا نية الاحرام شرط وليس مجرد التجرد ولا لبس الازار والرداء ولا مجرد ان يلبي بغير نية لو لبي بدون ان ينوي ما يكون هذا احرام - [00:16:12](#)

طيب ثم يقول اكمل ويستحب قوله اللهم اني اريد نسك كذا فيسره لي وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني طيب هذا الاشتراط يسمى يستحب له ان يشترط طيب ما فائدة هذا الاشتراط؟ فائدة هذا الاشتراط انه اذا عرظ له عارض - [00:16:29](#)

له ان يتحلل يعني لو حصره عدو او حبسه مرض فانه عند ذلك او فاته الحج ما شاف فات الحج قبل ان يصل يعني حصل له فوات او احصار بمرض او بعدو او نحو ذلك فانه يتحلل بغير شيء يعني يتحلل بدون ان يهدي بدون هدي وبدون قضاء - [00:16:53](#)

يتحلل مجانا قال وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني طيب اكمل يا شيخ وافضل الانسك التمتع. هذا الاول هذا النسك الاول التمتع اكتبوا عنوان جانبي التمتع. هذا التمتع ما هو التمتع؟ سيذكر المصنف الان التمتع ويذكره تفصيلا - [00:17:19](#)

ويذكر شروطه وما الذي يترتب عليه؟ الان انتبهوا قال وصفته ساقراً وصفته ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج صفة التمتع ان يحرم اول شيء ان يحرم بالعمرة طيب في اشهر الحج - [00:17:41](#)

كيف في اشهر الحج؟ يعني في شوال او ذي القعدة او العشر من ذي الحجة في اشهر الحج ويفرغ منها يفرغ من العمرة يأتي بعمرة كاملة تامة وينتهي منها يعني يطوف - [00:18:02](#)

ويسعى ويحلق او يقصر طيب ثم يحرم بالحج من عامه في نفس السنة مش في السنة التي تليها او التي تلي تليها قال ويحرم بالحج من عامه ثم قال وعلى الافقي دم وعلى الافقي اللي هو من خارج مكة - [00:18:18](#)

من كان خارج مكة مسافة قصر فاكثر قال عليه دم اكتبوا عند الدم عليه دم اي دم شكران دم شكر ونسك لا جبران عند قوله دم دم شكر ونسك وليس دم جبران لان الدماء في الحج انواع. بعضها دم شكر لله ودم نسك قربة لله تبارك وتعالى - [00:18:40](#)

وهذا دم التمتع ودم القران. وهناك دم جبران لنقص في الحج. يعني دم لجبر نقص في الحج. ما هو كالدّم الواجب بفعل المحذور او الدم الواجب لترك واجب هذا يعتبر دم جبر يعني لجبر نقص في الحج - [00:19:08](#)

اذا ما هو التمتع؟ كم شرط الان للتمتع نقول صفته اولا ان يحرم بالحج. يحرم واحد بالعمرة اثنين او نقول يحرم بالعمرة واحد ما في اشكال في اشهر الحج اثنين يفرغ منها - [00:19:27](#)

ثلاثة يحرم بالحج اربعة من عامه يعني في نفس السنة هذا ايش خمسة طيب والسادس الان كذا صار صار متمتع اليس كذلك؟ مسألة الدم هذا على الافق ايش نفهم من هذا؟ نفهم من هذا لو كان ليس افقيا هو مكّي - [00:19:44](#)

وفعل هذا الفعل يعني احرم بالعمرة في اشهر الحج وفرغ منها ثم احرم بالحج من عامه. يكون متمتع ولا لا نعم عليه دم عليه دم شكر ولا لا؟ ما عليه دم - [00:20:09](#)

فيصبح كونه افاق اشتراط الافاق هذا شرط الافاق هو شرط لماذا؟ لصحة التمتع ولا شرط لوجوب دم التمتع لوجوب دم التمتع على المذهب طبعاً. ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام. ذلك يعود لايش - [00:20:22](#)

فما استيسر من الهدي ولا فمن تمتع يعني هل هذا شرط للتمتع اصلاً؟ لا يكون متمتع الا اذا كان افاقيا او نقول يكون متمتعاً لكن لا

يلزمه الدم. فهنا ايش اللي ينبني على هذا؟ على كلا القولين - [00:20:43](#)

المكي لن يلزمه دم تمتع. المكي ما يلزمه دم تمتع. لماذا؟ على المذهب لماذا لانه شرط الدم ما هو متوفر طيب وعلى القول الثاني ان هو اصلا ما هو متمتع فكيف يلزمه دم تمتع - [00:21:02](#)

طيب قال المصنف وعلى الافقي دم نعيد الشروط هذي الشرط الاول قال ان يحرم بالعمرة معناه ان لو ما احرم بالعمرة وحج فقط ما يكون متمتع ويكون ماذا؟ مفرد قال في اشهر الحج. طيب لو اتى بالعمرة قبل اشهر الحج - [00:21:18](#)

يكون وحاج في نفس السنة يكون مفردا الثالث قال ايش ويفرغ منها. طيب لو انه ما فرغ منها؟ احرم بالعمرة ثم احرم بالحج قبل ان يفرغ منها يعني بمجرد ان احرم بالعمرة احرم ادخل عليها الحج - [00:21:40](#)

فهمت المسألة وكمل ويقول قارن ولا يكون متمتع قال ثم يحرم بالحج من عامه طيب لو انه اتى بالعمرة في اشهر الحج هذه السنة في سنة ثلاثين وحجة في سنة - [00:22:00](#)

احدى وثلاثين فيكون ايش يكون معتمر في الاولى ومفرد في الثانية. واضحة المسألة هذي؟ طيب تجاوز روح لما بعدها وان حاضت المرأة فخشيت فوات الحج احرمت به وصارت قارنة طيب انتبهوا معي الان. الان عرفنا ما هو المتمتع يا مشايخ - [00:22:17](#)

طيب عرفنا ما هو الافراد الافراد ان يحرم بالحج فقط هذا مفرد طيب ما هو القراءة ان يحرم بالحج والعمرة معا ان يحرم بالحج والعمرة معا. يعني في نسك واحد - [00:22:39](#)

لكن القران له صورتان القران له صورتان احد يتذكر هاتان او هاتين السورتين في احد يتذكر هذه الصورتين القران له صورتان ما هي الصورتان؟ الصورة الاولى الواضحة والمعروفة ان يحرم بالحج والعمرة مع بعض - [00:22:54](#)

يعني ينوي الدخول في الحج والعمرة في نية واحدة طيب عندما يلبي ماذا يقول يقول لبيك اللهم عمرة وحجة او حجا وعمرة او كلاهما كلاهما يقول الله لبيك اللهم حجا وعمرة لبيك عمرة وحجة ما في فرق خلاص يعتبر قارئ فهنا هذه الصورة - [00:23:12](#)

عندنا صورة ثانية للقراءة ما هي الصورة الثانية للقراءة؟ نعم بتجيب الصورة الثانية ولا ما هي طيب نعم صحيح الصورة الثانية ان يحرم بالعمرة فقط بالعمرة فقط فيقول لبيك عمرة - [00:23:38](#)

طبعا بقلبه ينوي ويجوز له ان يتلفظ بهذا. في الحج فقط يجوز اذا نوى العمرة فقط اول عمل في العمرة ما هو ايش اول عملها طواف ها قبل ان يشرع في الطواف - [00:24:01](#)

قبل ان يشرع الطواف ترى يعني ما هو شرط في نفس اليوم ولا ولا بعده في اي وقت المهم قبل ان يشرع في طواف العمرة نوى الحج فقال لبيك حجا ايش يصير - [00:24:22](#)

دار قارئ فهمتوا عليه اما اذا شرع في طوافها ونوى بعد ذلك فلا يصير قادما واضح؟ لان الطواف حصل او بعض الطواف حصل بنية عمرة ما هو بنية القراءة اذا الصورة الثانية للقران - [00:24:34](#)

ان ينوي العمرة وقبل ان يبدأ في الطواف ينوي الحج ثم يشرع في الطواف اذا سيشرع في الطواف بنية ايش قران حج وعمرة فهمت المسألة طيب وهذا طبعا صورته متسعة يعني يمكن ان ينوي - [00:24:53](#)

مثلا يكون في المدينة فيحرم من المدينة بالعمرة وبعد ثلاثة اربعة ايام وصل مكة فنوى الحج مثلا او بعد ايام يعني يمكن ما هو شرط في نفس اللحظة المهم انه قبل ان يشرع في طوافها فهمت المسألة هذه - [00:25:09](#)

ولهذا قال المصنف الان هو المصنف يشير الى الصورة الثانية من صور القران. ماذا قال؟ وان حاضت المرأة يقصد بالمرأة هنا ايش؟ المتمتعة المعتمرة فخشية فوات الحج احرمت به وصارت قارنة - [00:25:28](#)

اذا احرمت المرأة هذه المرأة محرمة بايش ايران؟ لا طبعا افراد لا ما هي مفردة هي قارنة متمتعة معناها انها معتمرة اذا اكتبوا عند قوله المرأة المتمتعة فخشيت فوات الحج حاضت ما تستطيع ان تأتي بالعمرة. ولو انتظرت حتى تطهر سيفوتها الحج - [00:25:46](#)

فخشيت فوات الحج احرمت به عند كلمة به اكتبوا الحج به اي بالحج عشان الظمائر هذي لا تشكل بعدين به اي بالحج احرمت به وصارت قارنة. ليش صارت قارنة؟ لانها اصلا محرمة بالعمرة. والان احرمت بالحج. فصارت قارنة - [00:26:09](#)

تا لا يفوتها الحاجة. طيب اكمل يا شيخ واذا استوى على راحلته قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. هذا مستحب - [00:26:32](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك نعم لبي حينما استوى على رحلته قال المصنف نعم يصوت بها الرجل يعني يجهر بها وتخفيها المرأة تخفيها بقدر ما تسمع نفسها ورفيقتها فقط لكن لا تجهر به بحيث يسمعا الرجال - [00:26:47](#)

اكمل يا شيخ قال رحمه الله تعالى باب محظورات الاحرام يعني المحظورات بمعنى الممنوعات المحرمات بسبب الاحرام اذا هذه الاشياء التي سيذكرها المصنف في محظورات الاحرام يعني الاشياء الممنوعة التي حرمت بسبب الاحرام بسبب نية الدخول في النسك - [00:27:06](#)

فهذه المحظورات بعد التحلل من النسك ستعود الى الاباحة الاصلية ما هي هذه المحظورات طيب قبل ان نعرف هذه المحظورات ركزوا معي نقولها باختصار ثم ثم نقرأ كلام المصنف المحظورات هذه - [00:27:31](#)

تسع محظورات انتبهوا لما اقول هي تسع محظورات بالمناسبة تعرفوها وخلص ما نلخصها معروف التسعة هذي ايش طيب هذه التسعة المحظورات نقسمها الى ثلاث مجموعات تسهلا للحفظ والفهم الى ثلاث مجموعات. المجموعة الاولى - [00:27:49](#)

مكونة من خمس محظورات خمسة محظورات ما هي هذه الخمسة وهذه المجموعة الاولى نقول هي الخمسة لانه فديتها فدية واحدة كل وقت انتشابه في الفدية ما هي هذه الخمس؟ هذه الخمس - [00:28:11](#)

فيذكره المصنف طبعاً نقرأها من الكتاب بس افهموا الكلام مني الان لانكم تكتبون وكلام سيأتي في في الكتاب في كلام المصنف ما هي الخمسة الخمس هي كالتالي حلق الشعر ولا تحلقوا رؤوسكم وتقليم الظفر وهذا قياس عليه والاجماع منعقد عليه - [00:28:26](#)

اذا حلق الشعر ازالة وتقليم الظفر ايضاً ازالة يشبهه والاجماع منعقد عليه طيب تمام الثالث والرابع لبس المخيط وتغطية الرأس هذا الثاني الثالث والرابع لبس المخيط كالثياب والفلاين والسراويل وغير ذلك - [00:28:45](#)

وتغطية الرأس بالطاقيّة بالشماغ بالغترة بالعمامة طيب كم صار هذي الان صارت اربعة الاول والثاني ما هو ما هما كلها ازالة انتبهوا ازالة لانه راح يكون لها تفريق بعدين في في اه في المحظورات هناك في الفدية تختلف. طيب كلها ازالة - [00:29:08](#)

ازالة شعر وتقليم ايش؟ ظفر. ولما نقول ازالة شعر اي شعر مو شعر الراس اي شعر في الجسد طيب وتقليم الاظافر والثالث والرابع كلها لبس لبس مخيط وتغطية راس بقي الخامس ما هو الخامس؟ التطيب الطيب - [00:29:30](#)

استعمال الطيب عرفت هذه الخمسة مين يقولها نقولها سوياً ما هي حلق الشعر وتقليم الظفر لبس المخيط وتغطية الرأس التطيب ما هي هذه الخمسة؟ ما هي فديتها؟ فديتها فدية تسمى فدية الذي - [00:29:50](#)

هو مخير فدية من صيام او صدقة او نسك هو مخير بين ثلاثة اشياء اما ان يذبح شاة واما ان يطعم ستة مساكين واما ان يصوم ثلاثة ايام اما شاة يذبحها ويوزعها على الفقراء. فقراء ايش؟ فقراء الحرم ولا فقراء غير الحرم - [00:30:14](#)

وش رايكم لا هذه الفدية سببها محظور فيوزعها في المكان لوزعها فقراء الحرم طيب ما في اشكال لكن يجوز له ان يوزعها في المكان الذي ارتكب فيه المحظور ما عنده مشكلة - [00:30:39](#)

او يصوم ثلاثة ايام او يتصدق يطعم ستة مساكين. ستة مساكين كل مسكين سيعطيه مدمن بر او نصف صاع من غيره. فهنا هذه الفدية يا مشايخنا خلاص انتهينا من هذا من هذه الخمسة - [00:30:54](#)

نتنقل الى السادس من المحظورات المحظور السادس هو قتل الصيد قتل الصيد واضح يا مشايخ طيب ما هو الصيد الذي يحرم قتله كل حيوان بري وحشي مأكول عندما نقول بري يخرج ماذا - [00:31:11](#)

يخرج البحري كالسّمك وعندما نقول وحشي يخرج الاهلي مثل بهيمة الانعام بقر غنم ابل دجاج يخرج هذا طيب يدخل ماذا تدخل يدخل الغزال الحمام الارانب كل هذه لا تعتبر اهلية - [00:31:35](#)

طيب الشرط الثالث ما هو قلنا مأكول مأكول يخرج ماذا غير المأكول يعني لو قتل مثلاً هرة او حيوان مفترس او كلب فهل هذا صيد؟ لا ليس بصيد لانه غير مأكول لابد ان تجتمع فيه هذه الثلاث شروط - [00:32:03](#)

معايها يا مشايخ طيب ما هو جزاء الصيد كم باقي من الوقت الان كم ثمانية دقائق طيب جزاء الصيد ما هو؟ سيأتي تفصيله لانه هذا الصيد سيختلف اما ان يكون مثلي او غير مثلي. مثلي يعني له شبيه في بهيمة الانعام او ليس له مثل في - [00:32:21](#) في بهيمة الانعام فيختلف بحسب هذا وذاك لا نطيل فيه سيأتي وقته طيب بقيت من محظورات الاحرام ثلاثة هذه الثلاثة متعلقة بالنساء الاول من هذه الثلاثة عقد النكاح ما يصح عقد النكاح لا يصح - [00:32:47](#) وليس فيه فدية. الثاني من هذه الثلاثة المتعلق بالنساء بالمباشرة يعني لمس المرأة بشهوة. المباشرة لمسها بشهوة او قبلة او غير ذلك الثالث والاخير الجماع يعني بالتدرج عقد ايش اسوأ من العقد - [00:33:07](#) مباشرة. ايش اسوأ من المباشرة جماع هذا في حق المحرم طيب صارت المحظورات تسعة طبعاً هذه الثلاثة انا ما قلت ما الذي يترتب عليها من فدية لان لها فدية مختلفة - [00:33:26](#) الخمسة الاولى عرفنا فديتها وما سوى ذلك سيأتي وقته ونعرف الفدية. اذا التسعة هذي وش صارت المحظورات تسعة الخمسة الاولى ما هي حلق الشعر تقليم الظفر لبس المخيط تغطية الرأس - [00:33:39](#) الطيب هذي فدية فدية اذى خلاص عرفنا التخيير بين ثلاث بعدين السادس قتل الصيد وهذا سيختلف مثلي ولا غير مثلي طيب السابع عقد النكاح هذا ما فيه فدية لكن العقد غير صحيح - [00:33:58](#) الثامن المباشرة يعني اللبس بشهوة هذا سيأتي فيه التفصيل هل يحصل فيه انزال ولا ما فيه انزال ان حصل انزال فبدنه واما حصل انزال شاة طيب التاسع والاخير الجماع وهذا الجماع فيه تفصيل هل يحصل قبل التحلل الاول؟ او بعد التحلل الاول سيكون فيه التفصيل. عرفنا الان المحظورات - [00:34:13](#) اقرأ يا شيخ وهي تسعة حلق الشعر وتقليم الاظافر. ليش ليش رقه القوا الشعر ضع عنده رقم واحد. نعم. تقليم الاظافر هذا الثاني ماذا قال بعد فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم - [00:34:36](#) طيب يقول من حلق ثلاث او قلم ثلاث فعليه دم. اكتب عند دم اي فدية دم الحقيقة انه عليه فدية يعني ايش فدية؟ هو مخير بين الدم اللي هو ذبح الشاة وبين صيام ثلاثة ايام وبين اطعام ستة مساكين - [00:34:57](#) نفهم من هذا الكلام انه حلق الشعر لا تجب الفدية فيه الا اذا وصلت ثلاث وكذلك تقليم الاظافر. طيب ما دون ذلك يطعم مسكين يعني شعرة واحدة او شعرتان او ظفر او ظفران ففيه مسكين - [00:35:14](#) او مسكينة اطعام مسكين او اطعام مسكينين اكمل يا شيخ ومن غطى رأسه بملاصق فدى. غطى رأسه هذه تغطية الرأس. اكتب عندها رقم ثلاثة غطى رأسه بملاصق على رأسه فيفدي فدى طيب وش الفدية؟ تذكرون الفدية؟ يخير بهم ثلاث اللي قلناه - [00:35:31](#) طيب الرابع وان لبس ذكر مخيطا فدى. هذا الرابع لبس ذكر مخيطا معناه اللانثى تلبس المخيط. هذا كلامنا في حق الرجل. اما اللانثى فانها تلبس المخيط. لكن اللانثى يلزمها شيء ثاني. تغطية الوجه - [00:35:49](#) تمنع من تغطية الوجه وفيه تفصيل سيأتي عنده. طيب اكمل وان طيب بدنه او ثوبه او ادهن بمطيب او شم طيبة او تبخر بعود ونحوه فدا وهذا الخامس طيب بدنه يعني الطيب هذا الخامس - [00:36:05](#) وهذه الخمسة قلنا فيها فدية الاذي اكمل وان قتل صيدا مأكولاً برياً اصلاً. طيب قتل صيدا هذا السادس قتل الصيد ضع رقم ستة قال المصنف مأكولاً برياً مأكولاً برياً. المأكول خرج غير المأكول. البري خرج - [00:36:22](#) السمك طبعاً يمكن ان نضيف وحشياً لانه يريد المصنف يقصده برياً اصلاً برياً يقول اصلع طيب مأكولاً برياً اصلاً يعني العبرة باصله لكن لو كان في اصله يعني آآ - [00:36:41](#) ما هو متوحش اصله اهلي ثم توحش يعني شاة مثلاً توحشت صارت زي الغزالان ما نقدر نمسكها ولا ولا تعيش في البيوت ولا كذا العبرة بايش؟ باصلها ولا بواقعها؟ باصلها. ولو ان الغزال - [00:37:00](#) تأنس وصار مثل الشاة العبرة بايش؟ باصله فيعتبر صيد طيب قال ولو تولد منه ومن غيره. كذلك يمنع منه او تلف في يده ولد تولد

منه ومن غيره. كيف ولد منه؟ يعني لو جانا حيوان - 00:37:15

متولد من صيد ومن غير صيد يعني شاة من شاة وغزال عموما هذا هل يمكن ان يحصل او لا يحصل؟ الله اعلم اليوم اهل الطب يقررون هذا انه يمكن ان يحصل تناس من حيوانين مختلفين تماما ولا لا - 00:37:34

بعضهم يقول لا يحصل هذا فالله اعلم اذا لكن ان حصل هذا ولو تولد منه ومن غيره يغلب التحريم. يعني تولد من صيد ومن غير صيد تنغلب جانب الحظر لا لا مثل ما لو تولد الحيوان - 00:37:50

من حيوان مأكول وغير مأكول. واضح؟ يعني صار تزواج بين ابيه وامه. ابوه مأكول وامه غير مأكولة يعني ابوه كبش وامه ايش؟ لا مأكول هذا وامه ايه؟ امه نقول مثلا آآ كلب - 00:38:06

كلبة فيطلع الحيوان مأكول ولا غير مأكول؟ تولد من مأكول وغير مأكول. هذا الكلام طبعا قد لا يكون صحيح قد لا يكون صحيح انه ما يمكن يحصل هذا التولد منه منهما لكن الان الفقهاء زمان لا يعرفون - 00:38:24

اليوم الطب تطور والعلم تطور وقد يكون اليوم يعني اتوقع انهم يعلمون انه هذا قد يحصل ولا يحصل على العموم اذا تولد من مأكول وغير مأكول غلبنا جار بالحظر فلا نأكل هذا الحيوان المتولد منهما - 00:38:39

ولو تولد من صيد وغير صيد جنبغ من غير صيد غلبنا جانبنا الصيد فلا نقتله. طيب او تلف في يده يعني الصيد في يده فتلف وهو تحت يده قال فعليه جزاؤه ولا يحرم حيوان انسي - 00:38:54

هذا واحد ولا صيد البحر وهذا الثاني. ولا قتل محرم الاكل وهذا الثالث. ولا الصائل وهذا الرابع. اذا المصنف فر على ما سبق وقال انه فيه اربع من الحيوانات يجوز قتلها ولا تحرم ما هي الحيوان الانسي - 00:39:13

الابل والبقر والغنم والدجاج صيد البحر يحل قتل محرم الاكل ليس فيه جزاء كالكلب والسبع والصائل يعني الحيوان اذا اعتدى على المحرم فيدفعه ولو بقتله قتله لانه صال عليه يعني اعتدى عليه - 00:39:33

فهل فيه الجزاء؟ لا ما فيه الجزاء فهتمت المسألة يا اخوان طيب انتهينا الان من منكم من ستة من المحظورات وما تبقى نكملة في اللقاء القادم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - 00:39:54